دور بنك الجزائر في توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر: جهود بحاجة الى متطلبات التمكين

Bank of Algeria's role in the settlement of Islamic banking in Algeria, efforts that need the requirements of empowerment

د. اللحياني ليلى

معهد الحقوق والعلوم السياسية –المركز الجامعي مرسلي عبد الله (تيبازة)، leila.tipazadroit@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/04/22 تاريخ القبول: 2022/05/20 تاريخ النشر: 2022/06/15

ملخص:

اثبتت الصيرفة الإسلامية مكانتها في تعزيز تمويل المشاريع الاستثمارية واستقرار المعاملات المالية وزيادة الادخار المحلي، لذا تبنت الجزائر الصيرفة الإسلامية ضمن نظامها المصرفي، حيث أصدر بنك الجزائر النظام 20-02 المؤرخ في 2020/03/15 الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها، كما سمح بفتح نوافذ وشبابيك إسلامية في البنوك العمومية الجزائرية وإضفاء الطابع الشرعي الإسلامي للعمليات المصرفية من خلال انشاء هيئات الرقابة الشرعية والإفتاء.

تهدف هذه الورقة البحثة الى دراسة و إبراز الدور الذي يلعبه بنك الجزائر في توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر ومدى إمكانية هذا التأطير القانوني و الشرعي أن يساهم في تمكين ودعم الصيرفة الإسلامية في الجزائر والمتطلبات التي تساهم في تفعيل دور بنك الجزائر في بناء الصناعة المالية الإسلامية في شقها المتعلق بالصرفة الإسلامية .

كلمات مفتاحية: بنك الجزائر، الصيرفة الإسلامية، هيئات الرقابة الشرعية، النظام 20-02، النوافذ الإسلامية.

Abstract:

Islamic banking has proven its position in promoting investment project financing, stabilizing financial transactions and increasing domestic savings, so Algeria has adopted Islamic banking within its banking system, with the Bank of Algeria issuing system 20-02 dated 15/03/2020, which defines banking operations related to Islamic banking and its practice rules, and allowed the opening of Islamic windows and windows in Algerian public

banks and the islamic legalization of banking operations through the establishment of shariah banking and fatwa bodies.

This research paper aims to study and highlight the role played by the Bank of Algeria in the settlement of Islamic banking in Algeria and the extent to which this legal and legal framework can contribute to the empowerment and support of Islamic banking in Algeria and the requirements that contribute to activating the role of the Bank of Algeria in building the Islamic financial industry in its islamic banking division.

Keywords: Bank of Algeria, Islamic banking, Shariah supervisory boards, System 02-20, Islamic windows.

المؤلف المرسل: الاسم الكامل، **الإيميل:** authorC@mail.com

1. مقدمة :

شهدت الصناعة المالية الإسلامية قفزات نوعية، حجما وانتشارا وتنظيما، وأصبحت اليوم واحدة من الظواهر المالية التي تشهد نقاشا فكريا وماليا متعمقا عمق المبادئ والقواعد الشرعية التي استمدت منها آلياتها في استقطاب الأموال وتوظيفها واستثمارها. وتجلت أهميتها في نفاذيتها إلى أسواق أكثر من تسعين ٍبلدا من الدول الإسلامية وغير الإسلامية, وكرست وجودها في سلسلة القوانين والتشريعات التي أصدرت لتنظيم نشاطها وعملياتها وتسهيل إجراءاتها وتقنين علاقاتها وتطوير مؤشراتها والرقابة على أصولها وأعمالها.

تبنت العديد من الدول الإسلامية والعربية إصدار تشريعات وقوانين تنظّم أعمال المصارف الإسلامية فكان لهذه الخطوة الأثر الكبير والواضح في ترسيخ دعائم العمل المصرفي الإسلامي، فالصيرفة الإسلامية يقصد بها النظام أو النشاط المصرفي المتوافق مع الشريعة الإسلامية و يقدم المصرف الإسلامي نفس الخدمات التي يقدمها المصرف العادي باستثناء الخدمات التي تحتوى على الفائدة التي تعتبر ربا محرم في الشريعة الإسلامية، والجزائر كغالبية الدول الإسلامية والعربية وحتى منها الغربية قامت بفتح الصيرفة الإسلامية لتكون جزء من نظامها المصرفي.

إن انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي سيمكن الجزائر من الاستفادة مما تتيحه المصارف الإسلامية في مختلف المجالات، خاصة وأن الجزائر في مرحلة نمو تحتاج إلى كل ما يدعم ويعزز هذا النمو والتنمية، ففي مجال تعبئة المدخرات تساهم المصارف الإسلامية في زيادة وترقية الادخار المحلي، خاصة وأن الكثير من الجزائريين يفضل اكتناز أمواله، على أن يودعها لدى البنوك التقليدية التي تتعامل بالربا، ودخلت الجزائر عالم الصيرفة الإسلامية لأول مرة بعد إفراج البنك المركزي عن القانون المنظم لها، بعد سنوات طويلة من تردد السلطات في السماح بهذا النوع من الخدمات البنكية.

تعمل الجزائر على توفير مناخ مناسب لتطوير الصيرفة الإسلامية، فأخذت على عاتقها مسالة توطينها بالجزائر من خلال مساهمة بنك الجزائر بإصدار النظام 20-02 المؤرخ في 2020/03/15 الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها، (الجريدة_الرسمية_16، 2020) حيث سمح بفتح نوافذ وشبابيك إسلامية في البنوك الجزائرية وإضفاء الطابع الشرعي الإسلامي للعمليات المصرفية من خلال انشاء هيئات الرقابة الشرعية والإفتاء وعليه يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما هو الدور الذي يلعبه بنك الجزائر بتوطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟ وهل يمكن لهذا التأطير القانوني والشرعي ان يساهم في تمكين ودعم الصيرفة الإسلامية في الجزائر في ظل غياب إطار قانوني خاص بالصيرفة الإسلامية؟

قصد دراسة موضوع مدى مساهمة بنك الجزائر في توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر والدور الذي لعبة من خلال إصداره للنظام 20-02 وكل الخطوات المرافقة لهذا النظام التي بادر بها بنك الجزائر والإجابة على الإشكالية المطروحة حول مدى فعالية دور بنك الجزائر في تمكينه من توطين الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري، كان لا بد من دراسة وتحليل النصوص القانونية المتعلقة ببنك الجزائر والصيرفة الإسلامية والاستعانة بمختلف الدراسات التي تهتم بالصناعة المالية الإسلامية والصيرفة الإسلامية بشكل خاص.

2. مكانة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري

تتميز الصيرفة الإسلامية بقصر عمرها الا أنها حققت نجاحًا كبيرا و نموا متسارعا على المستوى العالمي و في البلدان الإسلامية، فمنذ انشائها أصبحت تمثل المحرك الأساسي لنمو قطاع التمويل الإسلامي العالمي، مما جعلت القوى السياسية للدولة الجزائرية الى الإسراع في اتخاذ قرار التوجه الى الصيرفة الإسلامية في الجزائر و اعتمادها بشكل تدريجي، نظرا لدورها في تحقيق الاستقرار المالي والوقاية من الازمات المالية، كما ان تساهم في توفير التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية وتعزز النمو الاقتصادي للدولة الجزائرية على اعتبارها دولة ريعية بحاجة الى بديل لتمويل مشاريعا و تطوير اقتصادها.

توجهت الدولة الى الصيرفة الإسلامية كان استجابة لفئة كبيرة من المواطنين الذين يرغبون في استثمار أموالهم وفق احكام الشريعة الإسلامية، فمشروعية صيغ التمويل وتنوعها ومرونتها في توفير التمويل بآجال مختلفة من شأنها تعبئة جزء كبير من المدخرات المحلية والسيولة النقدية المتراكمة خارج القنوات الرسمية وتوجيهها نحو اهداف تميل الاقتصاد وتنويعه، **(العرابي_مصطفى، 2020، صفحة 250_264)** وبالتالي محاربة الاكتناز المالي وامتصاص السيولة من السوق الموازية.

1.2. تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر:

ترجع أول محاولة لتأسيس بنك إسلامي في الجزائر الى أواخر عام 1929م، حتت تسمية "البنك الإسلامي الجزائري "بعد إعداد قانونه الأساسي جمع رأسماله الاسمي بمبادرة من الشيخ أبي اليقظان وبعض كبار التجار والأثرياء الجزائريين، لكن سلطات الاحتلال الفرنسية تصدت لهذا المشروع وأجهضته. **(عبد_الرزاق_بلعباس، 2013، صفحة 01)**

اعتمدت الجزائر المستقلة أول بنك هو بنك البركة الجزائري في 1990/12/06، أي بعد أشهر قليلة من صدور قانون النقد والقرض الذي فتح المجال للقطاع الخاص والأجنبي لإنشاء البنوك في الجزائر، ثم فتح أبوابه رسميا في 1990/05/20 برأسمال نصفه من القطاع الخاص الأجنبي وهو يعتبر أول مؤسسة مصرفية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في الجزائر،

(سليمان_انصر، 2010، صفحة 310) وقد بلغ عدد فروع المصرف 31 فرعا، وحجم أصوله حوالي 15,2 مليار دولار سنة 2019. **(مجموعة البركة الاسلامي، 2019، صفحة 21)**

تم في عام 2008 تسجيل إنشاء بنك جديد هو مصرف السلام الجزائري، والذي باشر أعماله من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ليكون بذلك ثاني مصرف يدخل السوق المصرفية الجزائرية، ويقدر رأس مال مصرف" السلام " الذي تم افتتاحه بتاريخ 2008/10/20 بـ 72 مليار دينار جزائري (100 مليون دولار)، ليصبح حينها أكبر المصارف الخاصة العاملة بالجزائر. وقد بلغ عدد فروع المصرف 19 فرعا، وحجم أصول المصرف حوالي 1096 مليون دولار سنة 2019. **(بنك السلام، 2019، صفحة 10)** كما قامت بعض البنوك التجارية الأجنبية الخاصة بفتح نوافذ إسلامية، قدمت من خلالها بعض التمويلات الإسلامية لشراء عقارات وسيارات ومواد استهلاكية، بالإضافة الى تمويل مشاريع استثمارية صغيرة بمبالغ محدودة.

2.2. علاقة بنك الجزائر بالصيرفة الإسلامية

يتشكل النظام المصرفي الجزائري من28 من البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة الى غاية نهاية 2018، تقع مقراتهم الاجتماعية بالجزائر العاصمة، **(Banque_d'Algérie, 2018, p. 74)** حيث تقوم المصارف التجارية بتعبئة واستقطاب الودائع من الجمهور ومنح القروض للعملاء بكل مباشر أو من خلال شراء سندات المؤسسات واتاحة وسائل الدفع للعملاء وضمان تسييرها، كما تقوم المؤسسات المالية بجميع العمليات المصرفية باستثناء جمع الموارد من الجمهور وتسيير وسائل دفعها.

ترتكز النظام المصرفي الجزائري على مجموعة من البنوك العمومية، اذ تعتمد السلطة التنظيمية على أسس النظام المصرفي التقليدي، كما ان الرقابة المصرفية تعتمد على أدوات السياسة النقدية التقليدية لا يؤخذ فيها بعين الاعتبار خصوصية المصارف الإسلامية المعتمدة في الجزائر لحد الآن (مصرفين) في غياب إطار قانوني في معاملة بنك الجزائر للبنوك الإسلامية التي تخضع لنفس المعاملة للبنوك التقليدية.

الترخيص للبنوك الإسلامية في الجزائر مقيد بالالتزام بالقوانين المرتكزة على النظام التقليدي، لذا مكانتها محدودة من حيث حجم أصولها مقارنة بنظيرتها التقليدية، اذ لا تتجاوز نسبة 2% من مجموع أصول النظام المصرفي الجزائري المتمثلة في بنك البركة الجزائري وبنك السلام، ونوافذ الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية، ويشكل هذان المصرفان حوالي 15% من نشاط المصارف الخاصة في النظام المصرفي الجزائري. **(شودار_محزة، 2017، صفحة 347)**

ادماج الصيرفة الإسلامية ضمن النظام المصرفي الجزائري يحقق مكاسب اقتصادية وتنموية كبيرة، إذا يمكن من خلال استخدام منتجات الصيفة الإسلامية التقليل من اللجوء الى التمويل العام القائم على المديونية من خلال اشراك المواطنين والمؤسسات وتمليكهم للأصول في مشروعات البنية التحتية والمساهمة في انجاز مختلف المشاريع الاستثمارية الكبرى عن طريق الصكوك الإسلامية وغيرها من الأساليب والأدوات التمويلية الإسلامية. **(صالحي_صالح، 2014، صفحة 12)**

3. اصدار بنك الجزائر لأنظمة بنكية لتوطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية

اصدر بنك الجزائر النظام 18-02 المؤرخ في 2018/11/4 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية **(الجريدة الرسمية، 2018)** من قبل المصارف و المؤسسات المالية ، اذ يعتبر اول نص قانوني ينظم الصيرفة الإسلامية في الجزائر بحيث يهدف الى تحديد شروط الترخيص المسبق من قبل بنك الجزائر للمصارف و المؤسسات المالية المعتمدة للقيام بالعمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ، و قد عرف النظام 18-02 في مادته الثانية العمليات المصرفية التشاركية، انها كل العمليات التي تقوم بها المصارف و المؤسسات المالية التي تتمثل في تلقي الأموال و عمليات توظيف للأموال وعمليات التمويل و الاستثمار التي لا يترتب عنها تحميل او تسديد الفوائد و تخص هذه العمليات على الخصوص فئات المنتجات الاتية: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الاجارة، الاستصناع، السلم و الودائع في حسابات الاستثمار.

الغي النظام 18-02 مع بداية سنة 2020، حيث أثمرت الجهود التي بذلها المجلس الإسلامي الأعلى في سبيل توطين الصيرفة الإسلامية كآلية اقتصادية تساهم في التنمية الشاملة،

وذلك بصدور نظام 20-02 بتاريخ 2020/03/15 الصادر عن البنك المركزي، (الجريدة_الرسمية 16، 2020) لتتبعه حملات إعلامية ومواسم اتصالية عملت على توضيح الفوائد والنتائج الايجابية المتوقع من اعتماد الصيرفة الإسلامية في الواقع الاقتصادي.

نتيجة توسع وانتشار البنوك وشركات التأمين التي تطبق أحكام الشريعة الإسلامية في العالم , وإدراج هذا الملف ضمن ملفات تطوير المنظومة المصرفية، وإعطائه المكانة اللائقة به لإصلاح الاقتصاد الجزائري، بادر بنك الجزائر الى اصدار النظام 20-02 الذي يأتي في إطار الإجراءات المتخذة من أجل استقرار الاقتصاد الوطني في ظل المعطيات المحلية والدولية الحالية، فتطوير الجانب الاقتصادي مرتبط بمدى استجابة وفعالية النظام المصرفي، ولهذا يمكن للاقتصاد الجزائري الاستفادة مما تتيحه المصارف الإسلامية في مختلف المجالات، خاصة وأنّ الجزائر تجتاز مرحلة صعبة يحتاج فيها لكل ما يدعم ويعزز نمو وتطوير واستقرار الاقتصاد الوطني.

جاء النظام 20-02 بجوانب إيجابية يمكن تلخيصها فيما يلي :

-يشكل إضافة تشريعية جيدة للساحة المالية الجزائرية بإقراره مجموعة من المنتجات المالية الإسلامية، مما يساعد على تعبئة الادخارات وتنويع التمويل، بفضل النظام 20-02 ستزيد وتتنوع خدمات الصيرفة الإسلامية.

-فتح شبابيك إسلامية في البنوك التقليدية، من شانه المساهمة في تطوير الصريفة الإسلامية. وهذه الخطوة ستكون كمرحلة انطلاق للتحول التدريجي والشامل نحو العمل المصرفي الاسلامي؛ إذ إنه من الصعوبة أن تتحول المصارف التقليدية مباشرة الى مصارف إسلامية، فهناك العديد من الصعوبات والمعوقات التي تكتنف عملية التحول المباشر، أما إذا أصبح التحول بشكل تدريجي، بداية بفتح النوافذ الإسلامية ثم تحويلها الى فروع للمصارف التقليدية، وبعدها الانتقال المصارف الإسلامية بشكل كامل مما يسهل عملية التحول. **(لعلا_رمضاني، 2017، صفحة 156)**

-تأسيس الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء حول مشروعية المنتجات المالية الإسلامية بالإضافة الى وجود هيئة شرعية في كل بنك إسلامي، يضيف المزيد من الثقة والطمأنينة للمدخرين مما يساهم أكثر في تعبئة الادخار المحلي.

-أضاف هذا النظام نوعا من الطمأنينة حول مشروعية النوافذ الإسلامية المفتوحة من خلال النص على ضرورة استقلالية الشبابيك الإسلامية إداريا وحسابيا وماليا عن الهياكل الأخرى للبنوك التقليدية.

يحمل النظام 20-02 بعض السلبيات نوجزها فيما يلي:

-أصبحت البنوك الإسلامية صناعة متميزة في فلسفتها وأفكارها وأنظمتها وخاصة مصطلحاتها وهذا ما لم يراعه هذا التنظيم، فعلى سبيل المثال مازال يذكر الفائدة بدل هامش الربح أو مقرض للأموال بدل صاحب رأس المال وكذا إغفال تحمل الخسارة والربح في أي معاملة.

- بعض العناصر الأساسية بحاجة إلى تفصيل في هذا النّظام، والبعض الآخر بحاجة إلى تعليمات أو مذكرات عملية تطبيقية من قبل الجهات المعنية وخاصة ما يتعلق بالمنتجات كالمشاركة والمضاربة والمرابحة والإجارة....

-مواد هذا النظام في مجملها تستجيب لمتطلبات هذه المرحلة، على أن تصدر في المراحل اللاحقة مذكرات أو تعليمات عمل تطبيقية من حيث المعالجة المحاسبية، والحوكمة الشرعية، والسيولة، والاستثمار الجماعي، ورفع التقارير، وتطوير المنتجات.

-فيما يخص شهادة المطابقة لتحقيق الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية تسلم من الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء التابعة للمجلس الإسلامي الأعلى الذي يعتبر هيئة استشارية لكن يبقى السؤال حول قرارها الملزم لكن لا يبطل المعاملات في حالة مخالفته.

4. انشاء هيئات الرقابة الشرعية على نشاطات البنك أو المؤسسة المالية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية

الجانب الشرعي له أهمية كبيرة في تجسيد الصيرفة الإسلامية، لذا أولى النظام 20-02 أهمية بهذا الجانب كونه يبعث من الطمأنينة في نفوس المواطنين والمؤسسات الراغبة في استثمار أموالها وفق احكام الشريعة الإسلامية، فتبنى النظام انشاء هيئتين، الأولى كهيئة رقابة شرعية للمعاملات المالية البنكية داخل البنوك، اما الثانية فهي هيئة للإفتاء تعمل على منح شهادة المطابقة للبنوك الراغبة في تبني العاملات المالية الإسلامية وفق شروط محددة.

1.4. هيئة الرقابة الشرعية

للرقابة الشرعية أهميتها في مجال الصيرفة الإسلامية، بل هي تشكل فرقا جوهريا بين الصيرفة الإسلامية والصيرفة التقليدية. ويقصد بالرقابة الشرعية "متابعة وفحص وتحليل الأنشطة والأعمال والتصرفات التي يقوم بها المصرف للتأكد من أنها تتم وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، مع بيان المخالفات والأخطاء وتصويبها و وضع البدائل المشروعة لها"، **(ميلود_بن_حوحو، 2019، صفحة 529)** والرقابة الشرعية بهذا المفهوم أوسع من مفهوم التدقيق (المراجعة) الشرعية، بل هي تشمل أمرين: الإفتاء والتدقيق. **(يوسف_بن_عبد_الله_الشبيلي، دون ت، صفحة 02)**

فيما عرفها قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 177 (19-03) بأنها: "مجموعة من العلماء المتخصصين في الفقه الاسلامي وبخاصة فقه المعاملات لا يقل عددهم عن ثلاثة، ممن تتحقق فيهم الاهلية العلمية والدراية بالواقع العملي، تقوم بإصدار الفتاوى والمراجعة للتأكد من أن جميع معاملات المؤسسة متوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتقديم تقرير بذلك للجمعية العامة، وتكون قراراتها ملزمة "، كما حث المجمع على استقلالية هيئة الرقابة الشرعية من خلال: **(الموقع الرسمي لمجمع الفقه الاسلامي الدولي)**

-أن يكون تعيين أعضاء الهيئات الشرعية وإعفاؤهم وتحديد مكافآتهم من قبل الجمعية العامة للمؤسسة، وتتم المصادقة على ذلك من الرقابة الشرعية المركزية، أو ما يقوم مقامها.

-ألا يكون العضو مديرا تنفيذيا في المؤسسة، أو موظفا فيها، أو يقدم إليها اعمالا خلافا لعمله في الهيئة.

-الا يكون مساهما في البنك أو المؤسسة المعنية.

جاءت المادة 15 من النظام 20-02 بنصها " في إطار ممارسة العمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، يتعين على البنك أو المؤسسة المالية إنشاء هيئة الرقابة الشرعية، وتتكون هذه الهيئة من ثلاثة أعضاء على الأقل، يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة". وبهذا يكون لزاما على البنوك المرخص لها بفتح شبابيك للصيرفة الإسلامية أن يكون لها هيئة للرقابة الشرعية وهذا هو الاصوب. كما يظهر أخذ النظام 20-02 بما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 177

(19-03)؛ حين اشترط ثلاثة أعضاء في هيئة الرقابة الشرعية، وهو الحد الادنى الذي نص عليه مجمع الفقه الإسلامي الدولي، كما ساير المشرع قرار المجمع أيضا حين نص على أن الجمعية العامة هي جهة التعيين اعضاء الرقابة الشرعية وهو أحد ضمانات الاستقلالية.

الملاحظ أن المشرع لم يشر إلى الطبيعة الإلزامية لقرارات الهيئة الشرعية، والصواب لو أنه فعل ذلك، تماشيا مع قرار مجمع الفقه الاسلامي الدولي من جهة، وحتى لا يفهم من عدم النص على إلزاميتها أنها ذات طبيعة استشارية غير ملزمة.

2.4. انشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء

نصت المادة 14 من النظام 20-02 على هيئة شرعية وطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، تعمل على منح شهادة المطابقة للمؤسسات المالية والبنوك التي تريد أن تتبنى المعاملات المالية الإسلامية ضمن اعمالها البنكية.

1.2.4. دعوة المجلس الإسلامي الأعلى لاعتماد الصيرفة الإسلامية لإنعاش الاقتصاد الوطني

باعتباره هيئة استشارية لدى رئاسة الجمهورية مهمته بالحث على الاجتهاد ،فقد سارع المجلس الاسلامي الأعلى سنة 2018 إلى إطلاق مبادرة الدعوة إلى اعتماد الصيرفة الإسلامية في التعاملات المالية، خاصة وأن هذه المبادرة تزامنت مع التحولات الكبرى التي عرفها الاقتصاد الجزائري وبالذات مع قرارات التقشف لمواجهة الصعوبات المالية الحاصلة، وقد جاءت المبادرة في إصدار المجلس الاسلامي الأعلى بيانا شرح فيه مضمون الصيرفة الإسلامية من الناحية الشرعية، وتطرق إلى دورها في التنمية الوطنية وكذا الآليات الضرورية والفوائد المترتبة عن اعتماد الصيرفة الإسلامية، وفتح النقاش واسعا حولها عبر الندوات واللقاءات التي ساهم فيها الخبراء وأهل الاختصاص من الفقهاء والاقتصاديين.

نتيجة جهود مجموعة من المختصين صدر بيان المجلس الإسلامي الأعلى سنة 2017 يطالب ويمهد لصدور النظام رقم: 18-02 في 4 نوفمبر 2018 تحت اسم المعاملات التشاركية الذي ألغي وأصدر البنك المركزي 2020 نظام 20-02 في 15 مارس 2020 الذي يحدد العمليات البنكية

المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وهو النظام الذي يؤسس لتوطين الصيرفة الإسلامية ويحدد آليات تنفيذها في الواقع.

ليكون الفاتح أفريل سنة 2020 موعدا لإعلان المجلس الإسلامي الأعلى عن تأسيس الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وهي الهيئة التي تمنح شهادة المطابقة الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية للشروع في ممارسة الصيرفة الإسلامية. باعتبار الهيئة الشرعية سندا لبنك الجزائر في توطين الصيرفة الإسلامية بالجزائر، بعدها شرعت هذه الهيئة في دراسة ملفات البنوك والمؤسسات المالية للحصول على شهادة المطابقة الشرعية للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، لتكون الانطلاق الميدانية لتوطين الصيرفة الإسلامية في النظام البنكي الجزائري، ويفتح الباب أمام تشجيع المبادرات التي تساعد على إحداث النقلة النوعية في التنمية الاقتصادية الوطنية.

كانت الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية مع بداية شهر نوفمبر 2020 ، على موعد مع انجاز الخطوة الأساسية والمتمثلة تجاوز عتبة السبعة ملفات ومنح شهادة المطابقة الشرعية لسبعة مؤسسات بنكية وهيئات مالية لفتح نوافذ تسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، وكانت المؤسسات المالية المعنية بهذا المنح هي كل من "البنك الوطني الجزائري" و "الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط" و"القرض الشعبي الجزائري" و "بنك الفلاحة والتنمية المحلية" "بنك الخليج الجزائري" و"بنك المؤسسة العربية الجزائر" إضافة إلى مؤسسة AOM" INVEST".وهي الخطوة التي ما تزال مستمرة في انتظار دراسة المزيد من الملفات التي تصل إلى الهيئة من طرف البنوك والهيئات المالية، الراغبة في الانخراط في مشروع تسويق منتجات الصيرفة الإسلامية. **(الموقع الرسمي للمجلس الاسلامي الأعلى)**

2.2.4. فتاوى الهيئة

يأتي إنشاء الهيئة الشّرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وفقًا للنظام رقم 20-02 المحدّد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وستقوم الهيئة الشّرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، بمنح

شهادة المطابقة الشّرعية للبنوك والمؤسسات المصرفية، وبالتالي مهمة الهيئة ستكون سندًا لبنك الجزائر في توطين الصيرفة الإسلامية بالجزائر.

يعمل النظام المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها على تحقيق هدفين رئيسين وهما:

-التقليل من ظاهرة الاكتناز المالي والاستجابة للمواطنين الراغبين في التعامل بهذا النظام وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

-التقليل من الآثار السلبية لظاهرة السوق الموازية في إطار التوجهات الجديدة للحكومة الجزائرية في تشجيع الصيرفة الإسلامية وعزيمة بنك الجزائر في تجسيد هذا النظام.

3.2.4. أعمال الهيئة

تقرّر أن يكون مقر الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية بالمجلس الإسلامي الأعلى على اعتبار أنه هو من اقترحها من خلال بيانه سنة 2018، التي تكمن مهمة أعضائها دراسة التطبيقات بالصيرفة الإسلامية التي تصدرها البنوك، وقد أصدرت الهيئة شهادات المطابقة الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية، علما أن الإجراء الذي لا توافق عليه الهيئة لا يكون قانونيا. كما أن البنوك التي لا تمر عبر الهيئة يقوم البنك المركزي بإرجاعها إلى الهيئة لدراسة منتوجها والإقرار بعدها ما إذا كان يتماشى مع التعاملات الإسلامية، والهيئة هي هيئة علمية تعمل تطوّعا وليست هيئة موظفين.

5. فتح نوافذ إسلامية بالبنوك التقليدية

بعد صدور نظام بنك الجزائر رقم 20-02 الذي رخص للبنوك التقليدية الجزائرية بفتح شبابيك إسلامية، تم اطلاق نشاط الصريفة الإسلامية رسميا في 04 أوت 2020 على مستوى البنوك العمومية الجزائرية، بفتح أول شباك للصريفة الإسلامية على مستوى البنك الوطني الجزائري بهدف تسويق منتجات مطابقة للشريعة، حيث جاء في حصيلة عرضها وزير المالية خلال اجتماع الحكومة بتاريخ 2021/05/05 أن البنوك العمومية، وبفضل إطلاق منتجات الصيرفة

الإسلامية، تمكنت من تعبئة توفير إضافي بقيمة 8 مليار دينار. واعتبرت الحصيلة أن النتائج الأولية للصيرفة الإسلامية تعدّ مشجعة، كما أسهمت في تمويل نشاطات جديدة بمبلغ 500 مليون دينار، فيما بلغ عدد الحسابات المفتوحة وفق صيغة التمويل الإسلامي نحو 12 ألف حساب، على ان تستمر الحكومة فتح الشبابيك الإسلامية وتعميمها في البنوك العمومية الجزائرية مع نهاية سنة 2022. **(بيان اجتماع الحكومة، 2021)**

1.5. تعريف النوافذ الإسلامية

يقصد بالنوافذ الإسلامية تقديم خدمات مالية إسلامية من خلال وحدة او قسم داخل البنك التقليدي، ويقصد أيضا قيام المصارف التقليدية بتخصيص جزء او حيز في مقرها الرئيسي او فروعها التقليدية تكون مخصصة لبيع المنتجات والخدمات الإسلامية دون غيرها، هدفها تلبية احتياجات بعض الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي حيث لا يتحول الى التعامل مع المصارف الإسلامية، وتكون تلك النوافذ متخصصة في بيع المنتجات والخدمات الإسلامية دون غيرها. **(جعفر_هني_محمد، 2007، صفحة 95)**

تختلف الخدمات التي تقدمها مثل هذه النوافذ من مصرف لأخر، فمنها ما يقدم خدمات مصرفية إسلامية متكاملة لعملاء المصرف بداية من الفروع وانتهاء بالخزينة، ومنها ما يقتصر على تقديم خدمات معينة مثل خدمات الاستثمار أو التمويل، كما ان هذه النوافذ تختلف من حيث أهميتها في الهيكل الإداري والتشغيلي في المصرف، حيث تكون تابعة في بعض المصارف لإدارة التمويلات أو العمليات، في حين انها في بعض الأحيان تكون تابعة للرئيس التنفيذي او العضو المنتدب مباشرة. **(بن_زارع_حياة، 2021، صفحة 99)**

عرف النظام 20-02 في مادته 17 "شباك الصيرفة الإسلامية": هيكل ضمن البنك أو المؤسسة المالية مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية، كما رخص هذا النظام للبنوك أن تقدم مثانية منتجات بنكية إسلامية، هي: المرابحة، المضاربة، الشراكة، الاجارة والسلم الاستصناع، حسابات الودائع وودائع الاستثمار؛ وقد عرف هذا النظام كل منتج مالي إسلامي على حدى في مواده من05 الى 12 منه.

2.5. خطوات انشاء النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية (بن_زارع_حياة، 2021، الصفحات 104-105)

يتطلب انشاء نوافذ إسلامية بالبنوك التقليدية الخضوع لشروط وإجراءات لفتحها نختصرها فيما يلي:

-موافقة بنك الجزائر: يسمح بنك الجزائر بفتح نوافذ خاصة بالتمويل الإسلامي على مستوى المصارف التقليدية بهدف جذب شريحة واسعة من المواطنين وأصحاب المؤسسات للاستفادة من المنتجات والخدمات الإسلامية.

-تخصيص راس مال مستقل معروف المصدروبعيد عن شبهة الربا: تعزيزا للجانب الشرعي وبهدف ابعاد شبهة اختلاط رأسمال النافذة برأسمال المصرف التقليدي الذي يفتح فيه، يكون من الأفضل تحديد رأسمال النافذة مسبقا ومعروف المصدر بعيدا عن اية شبهة او احتمال ان يكون وسيلة لغسل الأموال او نتاج عمليات مشبوهة وخاصة الابتعاد عن شبهة الربا.

-تعديل عقد او قانون تأسيس الصرف التقليدي: اذا كان المصرف خاصا يجب تعديل عقد تأسيسه بما يناسب فتح النافذة الإسلامية، و اذا كان عمومي فيجب تعديل قانون انشائه بما يلائم تعاملات الصيرفة الإسلامية.

-ممارسة اعمال الصيرفة الإسلامية: تقوم النافذة بممارسة جميع الأنشطة المسموح بها للمصارف الإسلامية وعدم التعامل بالربا او الفائدة مهما كانت صورتها.

-وجود التنظيم الإداري المؤهل: ينبغي ان تخصيص تنظيم اداري خاص بالنافذة الإسلامية المفتوحة على مستوى البنك العمومي وضمن هيكله الأساسي حيث يعتبر النافذة قسما او شعبة او وحدة إدارية مرتبطة بالمصرف لها تقسيمات داخلية يرأسها مدير، وطاقم اداري ذو خبرة بالصيرفة الإسلامية.

6. متطلبات تفعيل دور بنك الجزائر في توطين الصيرفة الإسلامية

رغم ولوج الجزائر لعالم الصناعة الإسلامية، إلا أنها تبقى محدودة نظرا لتضافر جملة من المعوقات والتحديات التي تعترض تطورها، وهو ما يتطلب بذل الجهود الحثيثة لإرسائها بما يتماشى مع الحركية الاقتصادية العالمية، والتوجه العالمي المتنامي لهاته الصناعة.

يبدو مما سبق دراسته ان الجزائر لا تزال مترددة في اتخاذ خطوة جريئة نحو تبني الصيرفة الإسلامية، على الرغم من الخطوات المحتشمة والمتأخرة نحو اتخذتها لحد الان نحو الصناعة المالية الإسلامية، اذ يتطلب الامر المزيد من التحولات خاصة في النظام المصرفي سواء من الناحية القانونية او التنظيمية المتعلقة ببنك الجزائر وكذا البنوك التقليدية والإسلامية بالإضافة الى المؤسسات المالية في الجزائر.

1.6. الإطار القانوني لإدماج الصيرفة الإسلامية ضمن النظام المصرفي الجزائري

الادماج القانوني للصيرفة الإسلامية يعتبر خطوة أساسية ومهمة لتطوير دور بنك الجزائر في التعامل مع مؤسسات الصيرفة الإسلامية ويتم ذلك من خلال:

-تعديل الامر03-11 المتعلق بالنقد والقرض **(الجريدة الرسمية 52، 2003)** وينص على وظيفة الجزائر المزدوجة في الاشراف والتوجيه للمصارف التقليدية والإسلامية، وادراج مواد خاصة بالعميلات والخدمات المصرفية الإسلامية، في باب العمليات من الامر 03-11 ومنها المواد 70، 71،72، وإعادة صياغة المادة 73 و 74 لتنص بوضوح على العمليات المصرفية المتعلقة بالاستثمار.

-مراجعة الأوامر واللوائح والأنظمة الصادرة عن بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية مع مراعاة خصوصية البنوك الإسلامية.

-يجب ان يراعي النظام المصرفي الجزائري خصوصية الصيرفة الإسلامية ولعل اهم الجوانب التي يجب مراجعتها من قبل بنك الجزائر، هي: نسبة الاحتياطي القانوني، دور الملجأ الأخير للاقتراض، نسبة السيولة، معدل الكفاية رأس المال، إعفاء الودائع الاستثمارية من الاحتياطات القانونية؛ مع إعادة النظر في طريقة حساب معامل السيولة لدى البنوك الإسلامية، واستثناء الودائع الاستثمارية المكونة للمطلوبات، أيضا تسقيف مساهمات البنوك الإسلامية بنسبة من أموالها الخاصة إضافة الى ودائع الاستثمار. **(العرابي_مصطفى، 2020، صفحة 260)**

-الادماج القانوني للمؤسسات المكملة للصيرفة الإسلامية: من خلال اجراء تعديلات مع الوزارات المعنية وبورصة الجزائر من أجل اصدار قانون خاص بالصكوك الإسلامية وصناديق الاستثمار الإسلامية. وتفعيل المرسوم التنفيذي 21-81 المتعلق بممارسة عمليات التامين التكافلي **(الجريدة الرسمية 14، 2021)** وتوفير بذلك سوق للمعاملات المالية الإسلامية.

-قصد بناء تكامل قانوني لتوطين الصيرفة الإسلامية، يتطلب بالإضافة الى تعديل الأنظمة والتعليمات الصادرة عن بنك الجزائر، تعديل القوانين أخرى كالقانون التجاري، قانون الشركات، قانون الضرائب، والقانون الجمركي، قانون الاستثمار وغيرها من القوانين ذات الصلة بالمعاملات المالية الإسلامية.

2.6. الإطار التنظيمي للنظام المصرفي الجزائري

-مراجعة السياسة النقدية التي ينتهجها بنك الجزائر و الإشكالات التي تبرزها من خلال استعمال نسبة الاحتياطي القانوني حيث لا يمكن للشبابيك الإسلامية و المصارف الإسلامية الاستفادة من الفوائد التي يمنحها على هذه الاحتياطات مما يؤدي الى تقليص قدراتهم (النوافذ الإسلامية و المصارف الإسلامية) على الاستثمار، كذلك بالنسبة لاستعمال سعر إعادة الخصم الذي لا يمكن الاستفادة منه لتعارضه مع احكام الشريعة الإسلامية خاصة عند شح السيولة ، لذا يتوجب مراجعة هذه السياسة بما يتوافق و سياسة المصارف الإسلامية حتى تتمكن من الاستفادة من الخدمات و التسهيلات التي يقدمها بنك الجزائر.

-قصد التكييف التنظيمي لنظام المصرفي الجزائري، يجب تعديل الإطار التنظيمي لبنك الجزائر من خلال تأسيس إطار تنظيمي مزدوج لبنك الجزائر وذلك بإعادة الإطار التنظيمي المركزي لبنك الجزائر يراعي مبادئ وأسس المصارف الإسلامية والتقليدية في جميع اداراته المركزية وفروعها ومصالحها بما ينسجم مع الصلاحيات الخاصة بكل إدارة. بالإضافة الى تطوير برامج التأهيل للموارد البشرية مع توسيع برامجها في ترقية وتطوير الصيرفة الإسلامية.

-ضرورة التكامل بين الإطار التنظيمي المزدوج لبنك الجزائر والإطار التنظيمي المزدوج على مستوى المؤسسات المالية والبنوك الإسلامية والتقليدية، حتى يلعب بنك الجزائر دور المرافق والمشرف على المصارف الإسلامية والتقليدية. **(محمد_خير_الدين_صالحي، 2021، الصفحات 205-218)**

-تحديد الطبيعة القانونية للهيئتين الشرعيتين وطريقة عملها خاصة الهيئة الوطنية للإفتاء، حتى يطمئن المواطن الجزائري أنه يستثمر أمواله وفق احكام الشريعة الإسلامية دون تردد. كما يجب تحديد طبيعة العلاقة بين الهيئة وبنك الجزائر، بالإضافة الى طبيعة شهادة المطابقة وأثارها القانونية. فلا يمكن تصور عمل هيئة مهمة كهيئة الإفتاء مكلفة بتسليم شهادة المطابقة ولا تنشا بموجب مرسوم رئاسي أو مقرر إنشاء.

3.6. الإطار البشري المؤهل للعمل بالمصارف الإسلامية (العرابي_مصطفى، 2020، صفحة 261)

-يجب العمل على توفير الكفاءات القادرة على إدارة النشاط المصرفي الإسلامي، مدربة ومزودة بما يلزم من القواعد الشرعية اللازمة للقيام بالمعاملات المالية الإسلامية والتحكم أكثر بتقنيات التسيير الكمية والنوعية، والالتزام بتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للعمل المصرفي الإسلامي.

-انشاء مركز تعليمي وتدريب متخصص في العلوم المصرفية الإسلامية، وذلك لإعداد وتدريب وتكوين إطارات مصرفية مؤهلة في الصيرفة الإسلامية.

-قيام البنك الإسلامية في الجزائر بإنشاء اقسام متخصصة في تطوير الهندسة المالية الإسلامية وتدعيم الابتكار المالي، ومراكز متخصصة لتدريب العاملين محليا أي داخل البنك، ويمكن الاستفادة في هذا الإطار من تجارب بنوك رائدة في هذا المجال، كالمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية (جدة) ومركز الاقتصاد الإسلامي التابع للمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية (القاهرة).

-ضرورة الاستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولية التي تعمل على تطوير الصيرفة الإسلامية مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (البحرين).

7. خاتمة:

إنّ تدعيم الصيرفة المالية الإسلامية وتطويرها اصبح فريضة شرعية و واجب وطني وحتمية اجتماعية، يحتاج إلى تضافر جهود كلّ المخلصين من أبناء الوطن من اقتصاديين وفقهاء وماليين وخبراء في البنوك،كما يحتاج إلى توفير الشروط الضرورية من طرف السلطات النّقدية وجدية المؤسسات المالية في تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ، بالإضافة الى نية سياسية جادة في تبني الصيرفة الإسلامية .

مما لاشك فيه ان بنك الجزائر قام بدور كبير من أجل توطين الصيرفة الإسلامية بالبنوك الجزائرية من خلال اصدر النظام 20-02 و فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية بالإضافة الى انشاء هيئتين شرعيتين للرقابة والإفتاء، غير أن هذا الدور لا يزال عاجزا عن تحقيق الأهداف التي تحققها الصيرفة الإسلامية من استقرار للمعاملات المالية وتمويل للمشاريع الاستثمارية، و لعل أهم الأسباب التي يعاني منها صناعة الصيرفة الإسلامية في الجزائر في نظرنا هي غياب الاطار التشريعي الخاص بها ،بالإضافة الى خضوعه لنفس القوانين التي تخضع لها البنوك التقليدية لاسيما قانون النقد و القرض، كما أن بنك الجزائر لا يفرق بين المصارف الإسلامية والتقليدية في المعاملات والمرافقة والرقابة.

يمكن الوصول من خلال هذه الدراسة والنتائج المستخلصة الى اقتراح التوصيات التالية:

-مراجعة الأوامر واللوائح والأنظمة الصادرة عن بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية مع مراعاة خصوصية البنوك الإسلامية.

-تعديل الامر03-11 المتعلق بالنقد والقرض بما ينص على وظيفة الجزائر المزدوجة في الاشراف والتوجيه للمصارف التقليدية والإسلامية، وادراج مواد خاصة بالعميلات والخدمات المصرفية الإسلامية، في باب العمليات من الامر 03-11 و منها المواد 70، 71، 72، و إعادة صياغة المادة 73 و 74 لتنص بوضوح على العمليات المصرفية المتعلقة بالاستثمار.

-يجب مراعاة خصوصية الصيرفة الإسلامية و مراجعة السياسة النقدية للنظام المصرفي و لعل اهم الجوانب التي يجب مراجعتها من قبل بنك الجزائر، هي: نسبة الاحتياطي القانوني، دور الملجأ

الأخير للاقتراض، نسبة السيولة، معدل الكفاية رأس المال، إعفاء الودائع الاستثمارية من الاحتياطات القانونية؛ مع إعادة النظر في طريقة حساب معامل السيولة لدى البنوك الإسلامية ، واستثناء الودائع الاستثمارية المكونة للمطلوبات ، أيضا تسقيف مساهمات البنوك الإسلامية بنسبة من أموالها الخاصة إضافة الى ودائع الاستثمار.

-توفير سوق للمعاملات المالية الإسلامية من خلال الادماج القانوني للمؤسسات المكملة للصيرفة الإسلامية، و اجراء تعديلات مع الوزارات المعنية وبورصة الجزائر من أجل اصدار قانون خاص بالصكوك الإسلامية وصناديق الاستثمار الإسلامية. وتفعيل المرسوم التنفيذي 21-81 المتعلق بممارسة عمليات التامين التكافلي.

-تعديل الأنظمة والتعليمات الصادرة عن بنك الجزائر، تعديل القوانين أخرى كالقانون التجاري، قانون الشركات، قانون الضرائب، والقانون الجمركي، قانون الاستثمار وغيرها من القوانين ذات الصلة بالمعاملات المالية الإسلامية. قصد بناء تكامل قانوني لتوطين الصيرفة الإسلامية.

-يجب العمل على توفير الكفاءات القادرة على إدارة النشاط المصرفي الإسلامي، مدربة ومزودة بما يلزم من القواعد الشرعية اللازمة للقيام بالمعاملات المالية الإسلامية والتحكم أكثر بتقنيات التسيير الكمية والنوعية، والالتزام بتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للعمل المصرفي الإسلامي.

-انشاء مركز تعليمي وتدريب متخصص في العلوم المصرفية الإسلامية، وذلك لأعداد وتدريب وتكوين إطارات مصرفية مؤهلة.

-إدماج تخصصات مهنية في المالية الإسلامية في المعاهد والجامعات تجمع بين التطبيق والنظري لضمان تكوين متكامل في المجال وانشاء مراكز بحث متخصصة للمتابعة والاشراف.

-يجب تحديد الطبيعة القانونية للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء وطريقة عملها وطبيعة شهادة المطابقة التي تسلمها الهيئة وتحديد نوعية قراراتها من حيث الالزام.

8. قائمة المراجع:

الأوامر والمراسيم القانونية:

1) الامر 03-11 المؤرخ في 2003/08/26 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية العدد52بتاريخ 2033/08/27.
2) النظام 18-02 المؤرخ في 2018/11/4 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية، الجريدة الرسمية العدد73 بتاريخ 2018/12/09 (ملغى).
3) النظام 20-02 المؤرخ في 2020/03/15 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية 16 بتاريخ 2020/03/24.
4) المرسوم التنفيذي 21-81 المؤرخ في 02/23/ 2021 يحدد شروط وكيفيات ممارسة التامين التكافلي، الجريدة الرسمية العدد 14 بتاريخ 2021/02/28.

الأطروحات:

5) محزة شودار،2017 علاقة بنوك المشاركة بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة المصرفية التقليدية، دراسة تطبيقية حول علاقة بنك الجزائر ببنك البركة الجزائري، رسالة دكتوراه.

المقالات:

6) بن زارع حياة،" تحديات النوافذ الإسلامية في الجزائر"، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد114، نوفمبر2021.
7) جعفر هني محمد، نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية العدد 12 ،2007
8) سليمان انصر، وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصريفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، 2010.
9) صالحي صالح، مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بحجم 150 مليار دولار في افاق 2024، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، العدد 14، 2014.
10) عبد الرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ الصيرفة الإسلامية: مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر أواخر عشرينات القرن الماضي، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2013.

11) العرابي مصطفى، طروبيا نذير، توطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: تحديات التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام 20-02 "، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد06، العدد 02، ديسمبر 2020.

12) لعلا رمضاني، ام الخير لبرود، "تحديات فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية -حالة الجزائر- مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والادارة، ديسمبر 2017.

13) محمد خير الدين صالحي، عبد الناصر براني، "تطوير دور بنك الجزائر لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية و صيغ الاستثمارات الوقفية في اطار مراجعة النظام رقم 20-02 و التعليمة 20-03، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، 2021، المجلد08 ، العدد2.

14) ميلود بن حوحو، "نحو مصرف اسلامي وقفي - دراسة في الابعاد القانونية والشرعية"، مجلة الاجتهاد القضائي، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، المجلد 12، العدد 02، جامعة بسكرة، الجزائر، أكتوبر 2019.

15) يوسف بن عبد الله الشبيلي، "الرقابة الشرعية على المصارف - ضوابطها وأحكامها ودورها في ضبط عمل المصارف" ، بحث مقد إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الدورة التاسعة عشرة، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، بدون تاريخ نشر.

التقارير:

16) بيان اجتماع الحكومة بتاريخ 2021/05/05.www.premier-ministre.gov.dz .

17) التقرير السنوي لمجموعة البركة الإسلامي لسنة 2019

18) التقرير السنوي لنك السلام لسنة 2019.

19) قرار رقم 177 (19-03) بشأن دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال البنوك الإسلامية: أهميتها، شروطها، طريقة عملها الموقع الرسمي لمجمع الفقه الإسلامي الدولي عبر الرابط: www.iifa-aifi.org/2297.

20) الموقع الرسمي للمجلس الإسلامي الأعلى .. www.elmadjlis-hci.dz

21) Banque d'Algérie, RAPPORT ANNUEL 2018, EVOLUTION ECONOMIQUE ET MONETAIRE EN ALGERIE